

لعبة البلياردو... والضوابط الشرعية لجواز ممارستها

عبدالمحسن الزامل

يقول هل تجوز لعبة بلياردو والشيش ونحو ذلك هذه الالعاب لها احوال احوال تحرّب بلا خلاف وهو اذا اشتغلت على مال ف تكون من الميسر والقمار فلا يجوز اخذ المال الا في اشياء خاصة وردت فيها النصوص والحق بها ما كان في معناها. اما - 00:00:00
اذا كانت بغير مال هي ينظر هل تلحق بالنرد الدرج فالدرب حرام والشطرنج حرام على الصحيح سواء كان اذا كان بجوع ومال هذا لا خلاف فيه. اما اذا كان بغير - 00:00:30

دابا غمز يده في لحم خنزير ودمه. اخرجه مسلم. وآفی - 00:48

في حديث ابي موسى عند ابي داود انه عليه من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله ولد سعيد بن ابي هدع لابي موسى وهو منقطع
لكن شهده حديث مسلم وهذا الحديث دليل على تحريم اللعب بها. بلا عوز واما بالعوذه - 00:01:08
ان دلالته واضحة ايضا. لأن قال من من لعب النرد فكأنما صبغ يده. فشبه الذي يلعب النرد والذي يصبغ يده ان مقدمة اللحم ولحم
الخنزير ولهذا اذا كان بمال فانه كمن اكل لحم الخنزير واذا كان بغير مال فكأنه صبغ يده - 00:01:28

وهو التلطخ بالنجاسات لا يجوز وخاصة مثل هذه النجاسة نجاسة لحم الخنزير ودمه فجعله مرتبتين ولا شك ان احداهما ان بالمال اقبح قال فكأنما صبغ ثم قال من لعب بالنرد - [00:01:52](#)

مفرد اللعب بالثار، والشيطرنج ايضا على الصحيح انه يحرم لانه اذا حرم النرد فالشطرنج كذلك قيل ما فيه من قوة الصد عن ذكر الله وعن الصلاة. لأن العلة في تحريم الميسر هو انه يصد عن ذكر الله وعن الصلاة. اما - 00:12:00

ما فيه من المال والاكل الباطل فهذا يحرم. لانه اخذ مال بغير حق وللهذا حرم الربا. حرم الربا آآ والميسر اشد وتحريما من الربا اشد لما فيه من المفاسد التي اه اشد من المفاسد في الربا - 00:02:32

بغير عوض يحرم كما تقدم. والشطرنج يبني على التفكير والذكاء والنرد مبني على الحظ والحجر والتخبين. ولهذا قيل الشطرنج مبني على مذهب اهل القدر. او القدر مبني على مذهب الجبر - 00:02:52

لأنه مبني على التفكير اللي هو الشطرنج والنرد مبني على حرج والتخييل والحرث. وانت اذا اقبلت هذه الالعاب هي في الحقيقة تبني على الحظ وخاصة البلياردو ونحو ذلك وأشياء وبعض الالعاب التي تكون فيها فصوص تشبه فصوص النرد. وفيها مكعبات -

سداسية وفي بعض وجوهها نقط سود فيرمي بها وينظر حظه وهذا يبين ان حكم حكم النرد وخاصة ان كعباتها مثل كعب النرد.
والطريقة التي يلعب بها هؤلاء هي طريقة اهل النرد في هذه الالعاب من البرياد وكذلك الشيش هي - 00:03:46

مثلها تربى فيننظر حظه. وهذا بين بالنظر الى حال اللاعبيين. وما يجري بينهم اه في حال لاعب ولانه اذا كان يبني على الحرز والحظ والتخييب انه ربما لا يكون اللعبة في صالحه فيتنك ويكقول انا تعيس انا فاشل انا ليس - 00:04:15

الى هو عصر محرم. لكن كما قيل حشفا وساواكيله يعني انه يتسطح - 00:04:45

على الوجه الذي اه على وجهه المحرم لا يجوز اه كما مثلا يقع مثلا في امور محرم وتعدي فلا يحصل مقصود في السرقة فيتسخط ما وقع له - 00:05:05

اولان هو في الحقيقة هو مذنب واقع في اثم في نفس فعله ثم بعد ذلك يقع في ذنب اخر حيث لم يحصل له ما يريد فيتسخط. مع الاصل في العلوم محرم. فلهذا لما بنيت على هذا الوجه خاصة انها تربة على الطريقة التي - 00:05:22

يلعب بها اهل الدرب وايضا ما يكون فيها من المال والخيالات التي تسبح بالانسان في الاوهام فهذا كاف في تحريمها. كان في تحريمها ثم ايضا اه هنا لك علل اخرى الاخرى وهو ان شيء من هذه الالعاب آآ فيه او ان ما يكون من هذه الالعاب من شغل الفكر - 00:05:42

عن ذكر الله وعن الصلاة وان الانسان الذي ينشغل بها لا يكاد يعني ينتبه آآ قبوره ومصالحه. بل بعض اهل العلم يقول ان المباحثات اذا ظايفت الامور المشروعة شغلت عنها فانها تحرم. هذا في الامور المباحة جزيا. وقد نص على ذلك وهو اختيار شيخ الاسلام رحمه جماعة من اهل العلم - 00:06:12

ووافقه كثير من اطلع على قول رحمه الله حيث قال يعني نص على ان دحي الكرة ونحوها ما ترتب عليها مضائق او اشغال عن العلم المشروع عن الامور المشروعة فانها - 00:06:42

تمنع او تحرم نحو ذلك. فاذا كانت هذه الالعاب التي هي في اصلها مباحة. فكيف بما كان محظيا؟ او لو سلم وقيل ان اتها على قول بعضهم شبهة قوية. فاذا الت وهو حالها واقعها - 00:07:02

ولو ادعى من يلعب بها خلاف ذلك فان الواقع خلاف ما يدعي في صرفها بل يلعب بها ويشغل وفكرة مع ما فيها مما يحصل من العداوة والبغضاء والتسلط لما وقع له لابد ان يحصل لهذا او هذا - 00:07:22

هذا لا شك يعود الى تسخط امر حصل له ربما يؤول الى امور محرمة آآ غير هو واقع فيه من هذه اللعبة - 00:07:42